

مؤقت

مجلس الأمن



السنة السبعون

الجلسة ٧٤٠١

الجمعة، ٦ آذار/مارس ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد دولاتر	(فرنسا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركين
	الأردن	السيد الحمود
	إسبانيا	السيد أويارثون مارتشيسي
	أنغولا	السيد لوكاس
	تشاد	السيد غومبو
	شيلي	السيد باروس ميليت
	الصين	السيد وانغ مين
	جمهورية فنزويلا البوليفارية	السيد راميريث كارينيو
	ليتوانيا	السيد مورموكايتيه
	ماليزيا	السيد حنيف
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير مارك لايل غرانت
	نيجيريا	السيد ساركي
	نيوزيلندا	السيد مكلاي
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة باور

جدول الأعمال

الحالة في الشرق الأوسط

رسالة مؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

(S/2015/138)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة مباشرة

اتجاه إعادة التدوير



1506192 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في الشرق الأوسط

رسالة مؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2015/138)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أَدْعُو إلى الاشتراك في هذه الجلسة ممثلي أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، صربيا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، مالطة، النرويج، النمسا، هنغاريا وهولندا.

يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2015/161، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا والولايات المتحدة الأمريكية.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2015/138، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن.

المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وأطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأردن، إسبانيا، أنغولا، تشاد، شيلي، الصين، فرنسا، ليتوانيا، ماليزيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

جمهورية فتزويلا البوليفارية

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نتيجة التصويت ١٤ صوتاً مؤيداً، مع امتناع عضو واحد عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٢).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد راميريث كارينيو (جمهورية فتزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): لقد امتنعت جمهورية فتزويلا البوليفارية عن التصويت على القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) بشأن الأسلحة الكيميائية في سوريا لأنها ترى أنه يحكم مسبقاً على عملية التحقيق التي تقوم بها المنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ويربط استخدام غاز الكلور كسلاح كيميائي في النزاع الدائر في ذلك البلد.

في هذا الصدد، نرى من الضروري، قبل اتخاذ قرار من قبيل ذلك الذي امتنعنا عن التصويت عليه، إنجاز التحقيق لتحديد من هو المسؤول عن هذا العمل المقيت؛ في المقام الأول، نظراً لأن سوريا وقعت ضحية للجماعات الإرهابية الوحشية التي انتقلت إلى ذلك البلد بهدف بث الكراهية، والتعصب والعنف، وتتمتع بقدرات عسكرية كبيرة.

مقبولية استخدام أي شخص للأسلحة الكيميائية. كما راعينا حاجة مجلس الأمن إلى الحفاظ على موقف موحد فيما يتعلق بملف الأسلحة الكيميائية السورية، على النحو الوارد في القرار ٢١١٨ (٢٠١٣).

ونشدد على ضرورة أن يستند أي نشاط إضافي لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية إلى الكفاءة المهنية والموضوعية والتزاهة. وينبغي لأي استنتاجات بشأن الوقائع المتصلة باستخدام الأسلحة الكيميائية أن تقوم على أدلة سليمة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي لنا التقيد بدقة بأحكام قرارات الجمعية العامة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، التي تتوخى الرفع المباشر من جانب المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية للحالات المتسمة بالخطورة الشديدة والضرورة العاجلة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن، عن طريق الأمين العام، وفقاً للإجراءات القائمة.

في المستقبل، سنبنّي موقفنا بصورة صارمة على حقيقة أن للهيئات التوجيهية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وحدها تأكيد وقائع الانتهاكات المزعومة لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، والقرار ٢١١٨ (٢٠١٣). ويُوخى ذلك النهج في كل من الاتفاقية والإعلان بشأن برنامج الأسلحة الكيميائية السورية الذي اتفق عليه الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بجنيف في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

نود مرة أخرى القول بشكل قاطع أننا لا نقبل بإمكانية استخدام الجزاءات بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، بدون محاولة التحقق من أي ادعاءات قائمة على إثبات.

السيد وانغ مين (الصين) (تكلم بالصينية): صوت الصين مؤيدة القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥). إن موقف الصين

وتدين فتويلاً استخدام الأسلحة الكيميائية في أي مكان في العالم، وأياً كانت الظروف أو الدوافع، لأن استخدامها يشكل جريمة حرب. في ذلك الصدد، نولي أهمية كبيرة للمعلومات التي قدمتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والتي تفيد بأن جميع الأسلحة الكيميائية المعلنة من جانب سوريا قد تم نقلها من أراضيها. ويدل هذا على إرادة السلطات السورية والتزامها بالامتثال الصارم لأحكام القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) وباتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. إن المعلومات التي قدمتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن إزالة الأسلحة الكيميائية لدليل على أن سوريا قد امتثلت امتثالاً تاماً لأحكام القرار ٢١١٨ (٢٠١٣).

ونحن نكرر الدعوة إلى التوصل إلى تسوية سلمية للتراع فيما بين جميع الأطراف وفقاً لأحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة. ونؤكد تأييدنا الكامل للجهود الدبلوماسية التي يبذلها السيد ستافان دي ميستورا، المبعوث الخاص للأمين العام، من أجل تحقيق سلام وطيد ودائم بمشاركة كاملة من جميع قطاعات المجتمع السوري. ونود أن نسترعى الانتباه بروح المسؤولية إلى أن القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥)، الذي امتنعنا عن التصويت عليه، يفتح الطريق أمام استخدام القوة، الأمر الذي يمكن أن يعرض للخطر عملية الحوار القائمة على مبادرات القاهرة وموسكو والأمم المتحدة بهدف إنهاء الصراع بالوسائل السلمية.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لقد صوت الاتحاد الروسي مؤيداً القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥)، فيما يتصل بالتقارير المقدمة من بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية فيما يتعلق باستخدام الكلور كسلاح في الجمهورية العربية السورية (S/2015/138، المرفق) وفي ذلك الصدد، فإننا استرشدنا في موقفنا المبدئي بعدم

القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) من النظام السوري تفكيك الأسلحة الكيميائية وتدميرها تحت إشراف دولي. إن البعثة المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بمساعدة العديد من الدول الأعضاء، قد نجحت إلى حد كبير في هذه المهمة. ومع ذلك ما زال هناك حالات تضارب كبيرة فيما يتعلق بإعلان سوريا لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ويجب على نظام الأسد أن يتعاون، وفقا لالتزاماته بموجب القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، من أجل تسوية تلك الحالات.

وعلى الرغم من انضمام نظام الأسد لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، فقد أثبت من جديد وحشيته باللجوء للكولور كسلاح بربري آخر في ترسانته ضد الشعب السوري. وقد وضع المجلس اليوم بصورة جلية أن استخدام الكولور كسلاح كيميائي لا يقل شرا عن استخدام أي أسلحة كيميائية أخرى. إن استخدام النظام السوري أي مادة كيميائية سامة كسلاح محظور بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ويشكل انتهاكا للقرار ٢١١٨ (٢٠١٣).

ولم يتم تكليف بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بإسناد المسؤولية عن الهجمات بالكولور. لم يجر تكليفها بذلك، ولكن بضعة أعضاء في المجلس يوحون بأن غياب الاتهام الواضح هو شكل من أشكال الإحلال من الذنب. بدلا من ذلك، فلننظر إلى ما يقوله التقرير بالفعل. استنتجت بعثة تقصي الحقائق بثقة كبيرة أن هناك، "تأكيدا دامغا على أن مادة كيميائية سامة أستخدمت كسلاح استخداما منهجيا ومتكررا،" (S/2015/138، الفقرة ٢٩) في سوريا بين نيسان/أبريل وآب/أغسطس من عام ٢٠١٤.

وكذلك، يورد التقرير الصادر عن بعثة تقصي الحقائق الثالثة قائمة بـ ٣٢ شاهداً رأى أو سمع صوت طائرات هليكوبتر وقت وقوع الهجمات فوق ثلاث قرى تسيطر عليها المعارضة - وهي تلمنس والتمانة وكفر زيتا في شمال غرب

إزاء الأسلحة الكيميائية واضح ومتسق. نحن نعارض بشدة استخدام أي شخص للأسلحة الكيميائية تحت أي ظرف من الظروف، ونؤيد الجهود المتضاربة التي يبذلها جميع الأطراف الرامية إلى التنفيذ الكامل للمقررات والقرارات التي تتخذها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومجلس الأمن بشأن الأسلحة الكيميائية السورية. ولا بد أن يتم الحفاظ على سريان اتفاقية الأسلحة الكيميائية وصلاحيات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تلك العملية. وينبغي لمجلس الأمن أن يظل متحدا ويتكلم بصوت واحد دائما، وهذا أمر يكتسي أهمية لتحقيق النجاح في أعمال المجلس ذات الصلة.

وبناء على هذا الموقف، شاركت الصين بنشاط في المشاورات بشأن القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥)، ودعت بقوة إلى تحقيق توافق في الآراء فيما بين الأطراف المعنية. ونأمل أن تنفذ الأطراف ذات الصلة القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) في أقرب وقت ممكن، وعلى أدق وأشمل نحو. إن مناقشة أي إجراءات إضافية يتخذها المجلس بشأن مسألة الأسلحة الكيميائية السورية ينبغي أن تكون على حدة وأن يبت فيها أعضاء المجلس. ونأمل أن يساعد القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) على تعزيز مزيد من التوافق آراء للمجلس بشأن الأسلحة الكيميائية السورية، وأن يسير الانتهاء في وقت مبكر من تدمير الأسلحة الكيميائية السورية، وأن يوفر زحما جديدا من أجل التوصل إلى تسوية سياسية للمسألة السورية.

وستواصل الصين أداء دورها الفعال والبناء من أجل التوصل إلى حل مناسب ودائم وشامل للمسألة السورية.

السيدة باور (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت

بالإنكليزية): اتخذنا القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) اليوم، بعد مرور عام ونصف العام على اتخاذ هذا المجلس قرارا ملزما في أعقاب الهجوم المروع والشنيع بالأسلحة الكيميائية الذي نجم عنه موت أكثر من ١٠٠٠ مدني ومئات الأطفال. ويطلب

وأشارت أيضا إلى إفادات لشهود بأن هذه الهجمات نفذتها طائرات مروحية، الأمر الذي يعني أن النظام هو الذي شنّها. ولا يمكننا أن نقبل ذلك باعتباره "عملا معتادا". فاستخدام الأسلحة الكيميائية يشكل تهديدا واضحا للسلام والأمن الدوليين. وهذا أمر ضروري بعد ١٠٠ عام تحديدا من أول استخدام مسجل للكولور كسلاح حرب، وذلك في نيسان/أبريل ١٩١٥. ولقد كان ذلك عملا مروعا آنذاك، وهو أمر غير مقبول بالمرّة في القرن الحادي والعشرين. ولا يمكننا تغيير الماضي ولكن بوسعنا منع استخدام هذه الأسلحة الهمجية في المستقبل.

ويبين القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) أن استخدام الكولور يشكل انتهاكا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. واستخدامه من جانب النظام يشكل انتهاكا آخر لحقوق الإنسان. واستمرار النظام في استخدام البراميل المتفجرة والتجويع والحرمان من اللوازم الطبية يشكل جرائم ضد الإنسانية. ولطالما دفعت المملكة المتحدة بأن الحالة في سوريا ينبغي أن تُحال إلى المحكمة الجنائية الدولية، ولكن ذلك لم يكن ممكنا في مواجهة استخدام عضوين آخرين في المجلس لحق النقض. والقرار الهام المتخذ اليوم يتضمن إنذارا للنظام السوري بأننا إذا تلقينا تقارير أخرى ذات مصداقية عن استخدام الكولور كسلاح، فعندها سيتخذ مجلس الأمن إجراء.

السيد الحمود (الأردن): صوت الأردن لصالح القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) والذي قدمته الولايات المتحدة حول استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا. وهو يؤكد على حرمة استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا. وجاء ذلك انطلاقا من اقتناعنا بأهمية أن يتعامل مجلس الأمن مع هذه المسألة، وفقا لصلاحياته. بموجب الميثاق ولأن استخدام أسلحة الدمار الشامل في سوريا له تداعيات خطيرة على دول الجوار والمنطقة.

ويدين الأردن بأشد العبارات استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا. ويؤكد على ضرورة تقديم المسؤولين

سوريا؛ والغالبية العظمى ممن أحرقت معهم المقابلات إما سمعوا البراميل المتفجرة وهي تقع أو رأوها.

وقد رأى ٢٦ من شهود العيان سحابة صفراء أو غبارا أصفر اللون منبعثا من البراميل المتفجرة لدى ارتطامها وشم ٢٩ منهم رائحة الكولور. ونحن جميعا، بطبيعة الحال، على علم برائحة الكولور. وعليه، فلنسأل أنفسنا: "من الطرف الذي يملك طائرات مروحية في سوريا؟". من المؤكد أن المعارضة لا تملكها. إن النظام وحده هو الذي يملكها، وقد شهدناه يستخدم طائراته المروحية في عدد لا يحصى من الهجمات الأخرى على السوريين الأبرياء باستخدام البراميل المتفجرة.

وفي القرار ٢٠١٨ (٢٠١٣)، يؤكد مجلس الأمن على أن "استخدام الأسلحة الكيميائية أينما كان يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين". واليوم، نؤكد مجددا أن أي استخدام لمادة كيميائية كسلاح، سواء كانت السارين أو الكولور، أمر يحظره مجلس الأمن. وبينما نقرب من إحياء الذكرى المئوية لأول استخدام للأسلحة الكيميائية على نطاق واسع، وذلك في معركة إيبري، يجب على المجلس أن يواصل التمسك بالمعايير والقواعد المتعلقة بحظر استخدام الأسلحة الكيميائية ويجب أن نعمل بشكل فرد وجماعي من أجل إخضاع المسؤولين عن هذا الاستخدام للمساءلة.

السير مارك لايل غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): منذ اتخاذ القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، اتُخذت العديد من الخطوات الجيدة لتدمير مخزون النظام السوري من الأسلحة الكيميائية. غير أنه بعد قرابة ١٨ شهرا، لا تزال نطالع تقارير موثوقة ومستمرة تفيد باستخدام الأسلحة الكيميائية.

ففي كانون الأول/ديسمبر الماضي، خلصت بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بدرجة عالية من الثقة إلى استخدام غاز الكولور بصورة منهجية كسلاح.

وجود طائرات مروحية بصورة منهجية أثناء تلك الهجمات. ونحن نعلم أن نظام الأسد وحده لديه هذه القدرات. ومن المفارقات المأساوية حقا أنه في نفس الوقت الذي شارفت فيه عملية إزالة وتدمير جميع مخزونات الأسلحة الكيميائية تقريبا التي أعلنت سوريا عن حيازتها، جرى استخدام مادة سامة غير محظورة على وجه التحديد بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية ضد السكان المدنيين.

ثانيا، باتخاذ القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥)، يدعم مجلس الأمن العمل الهام الجاري في لاهاي بمعرفة خبراء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والذي يهدف لإلقاء الضوء على الادعاءات بشأن استخدام مواد كيميائية سامة في سوريا. ومع ذلك، فإن الادعاءات مستمرة وينبغي أن نحافظ على مستوى عال من اليقظة تجاه الأحداث الجارية في سوريا ونحث السلطات السورية على أن تتعاون تعاوننا كاملا مع التحقيق.

أخيرا، يحدونا الأمل في أن يبعث اتخاذ مجلس الأمن للقرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) برسالة ردع واضحة إلى جميع أطراف النزاع السوري على أرض الواقع. ومجلس الأمن لا يمكن، ولن، يقف مكتوف الأيدي في وجه أي انتهاك للقرار ٢١١٨ (٢٠١٣). وهو يتعهد من خلال هذا القرار باتخاذ الخطوات اللازمة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ضد أي طرف يواصل انتهاك هذا الحظر، وبلا استمرار في السعي إلى تقديم جميع المسؤولين عن ارتكاب هذه الجرائم إلى العدالة. وبينما نُحیی الذكري المتوية لمعركة إيري المأساوية، والتي اكتشف فيها بلدي وأوروبا والعالم أهوال الحرب الكيميائية، فإن من واجبنا أن نؤكد على أن هذه الأسلحة لن تُستخدم مرة أخرى أبدا.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس مجلس الأمن.

طلب ممثل الاتحاد الروسي الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

عن تلك الأفعال إلى العدالة. فهي جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ارتكبت بحق آلاف من الأبرياء من المدنيين هناك، ومرتكبوها يجب ألا يكونوا أعلى من سلطة القانون. كما يدعم الأردن بشكل كامل عمل بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويؤكد على ضرورة النظر في استنتاجاتها، وتحديد المتعلقة باستخدام غاز الكلور كسلاح في سوريا، الأمر الذي يعد جريمة وانتهاكا للقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي وللقرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، وله تداعيات على الأمن والسلم الدوليين. كما يؤكد الأردن على ضرورة فرض تدابير بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في حالة عدم الامتثال في المستقبل لأحكام القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) وأن يتم اعتماد آلية للمراقبة لضمان عدم إعادة تطوير الأسلحة الكيميائية أو منشآتها في سوريا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثل

فرنسا.

أود أن أشكر وفد الولايات المتحدة على إعداده للقرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) بشأن استخدام غاز الكلور كسلاح حرب في الصراع الدائر في سوريا. وقد شاركت فرنسا في تقديم هذا القرار الهام وصوتت مؤيدة له لعدة أسباب. بادئ ذي بدء، بعد مرور سنة ونصف السنة على اتخاذ القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، لا يمكن لمجلس الأمن أن يظل صامتا في مواجهة الأهوال والطابع غير المقبول للهجمات باستخدام الأسلحة الكيميائية التي استمرت في سوريا في عام ٢٠١٤. ولذلك، فإن قرار اليوم يبعث برسالة قوية وواضحة جدا لرفض استخدام السموم الكيميائية كسلاح من أسلحة الحرب من جانب أي طرف في سوريا.

ونشعر بالقلق العميق إزاء تأكيد مختلف التحقيقات التي

أجرتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لاستخدام غاز الكلور كسلاح حرب في سوريا، إلى جانب التفاصيل المثيرة للقلق عن

وفيما يتعلّق ببعثة تقصي الحقائق بشأن استخدام الكلور، يبدو أنه حتى اليوم فإن المملكة المتحدة والولايات المتحدة توجّهان أصابع الاتهام إلى حكومة سوريا فيما يتعلق باستخدام الكلور. وهذا يلمّي عليّ أن أتشاطر مع المجلس تقييمات خبائنا، التي تشاطرناها بالفعل في مشاورات مغلقة. ومع ذلك، وبما أننا استمعنا إلى هذه الاتهامات في قاعة المجلس، فإنني مضطر إلى تكرارها.

أولاً، إن تحقيق منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مبني كلياً على الوقائع المقدمة من بعض الشهود. ومعايير اختيارهم غير واضحة - هل كانوا مدنيين أم من أفراد الجماعات المسلحة غير القانونية. وبما أن هناك عدم وضوح في الطريقة التي وردت بها الأدلة، لا يمكن لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية أن تكفل موثوقيتها أو تجزم بيقين في منشأ بعض البراميل المتفجرة. إن الحالة المبينة في التقرير من قبل بعض الشهود تتفق مع آثار الكلور على جسم الإنسان. وفي الوقت نفسه، فإن بعض الأعراض يمكن أن تكون نتيجة لأثر مواد سامة أخرى. ووفقاً للتقرير، لم تتمكن البعثة من التوصل إلى استنتاج ملموس بشأن المواد السامة المستخدمة في الأحداث المعنية. وبالتالي، فإن من المستحيل القول بشكل قاطع أن تلك المواد تحوي الكلور.

وأثناء التحقيق، لم يبدُ على أحد من الضحايا أي أعراض. ولم يكن هناك أي تحليل مباشر للعينات بعد الحادثين، ولا أي تقييم مرضي لأسباب الوفاة. ولا توجد أرقام بشأن عدد الناس الذين عانوا وما من دليل على أنهم كانوا في هذه الأماكن التي وقعت هذه الهجمات فيها. كما لا توجد أي إشارة إلى أنواع المتفجرات التي استخدمت أو الغرض من المواد الكيميائية الأخرى - حمض الكبريتيك والمواد الأخرى - في الذخيرة.

في الصور الفوتوغرافية وأشرطة الفيديو المرفقة بالتقرير، تبدو جميع الذخائر بدائية ومحلية الصنع. ولا يطابق صنعها المعلومات المقدمة من الشهود فيما يتعلق بوسائل إيصالها

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): للأسف، يجعني البيان الذي أدلت به ممثلة الولايات المتحدة مضطراً لأن أدلي بملاحظات مفصلة إلى حد ما، لأن السفارة باور قدمت وصفا للحالة على نحو يوحى بأن المسؤولية تقع حصراً على عاتق حكومة الجمهورية العربية السورية.

وأود أن أبدأ بالقرار ٢١١٨ (٢٠١٣). فهي قد عرضت الحالة كما لو أن ذلك القرار قد صيغ بطريقة تهدف إلى إثبات شيء ما أو البرهنة عليه، وأن الحكومة السورية وحدها مُطالب بالامتنال له. غير أن الأمر ليس كذلك.

إذا ألقينا نظرة على نص القرار، نرى أنه موجه بوضوح إلى جميع أطراف النزاع السوري وأن الكثير يقال عن الجهات الفاعلة من غير الدول. وهذا ليس من قبيل الصدفة. فما السبب في ذلك؟ لقد تم ذلك لأن حالتين بالغي الخطورة في عام ٢٠١٣ فيما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية وقعتا في سوريا. وقعت الأولى في ١٩ آذار/مارس في منطقة الغوطة، وقد سارعت بعدها الحكومة السورية بطلب تحقيق مستقل من الأمم المتحدة. ولم ينفذ التحقيق على الفور إلا نتيجة معارضة العديد من الحكومات الغربية.

وكانت هناك قضية أكثر مأساوية في ٢١ آب/أغسطس. زعمت السفارة باور، على الرغم من أنها لم تذكر ذلك صراحة، بأن الحكومة السورية كانت وراء ذلك. ولم يكن الحال كذلك. فقد ناقشنا الحالة بتعمق في مشاورات المجلس بتاريخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر، حيث قدمنا حجة بأن الحكومة السورية لم تكن وراء الهجوم بغاز السارين في ٢١ آب/أغسطس، ليس ذلك وحسب بل يستحيل أن تكون كذلك لأسباب فنية. وفي ذلك الوقت، لم يقدم زملاؤنا الغربيون أي حجة مضادة ولكنهم كالمات الاتهامات وحسب ضد حكومة سوريا. وبالمناسبة، يمكن الاطلاع على بياننا في ذلك الوقت على الموقع الشبكي للبعثة الدائمة، وأقترح أن يطلع أعضاء المجلس عليه.

إننا نقدم هذه التفاصيل التقنية، ولكن نجد زملائنا أن من الأسهل الابتسام والقول "نحن نعلم أن الحكومة هي المسؤولة". هل يمكننا حقاً أن نعمل بهذه الطريقة في مجلس الأمن؟ لا. يجب ألا نحمي الإرهابيين الذين استخدموا الأسلحة الكيميائية أكثر من مرة واستخدموا المواد الكيميائية في العراق وسوريا. ولكن هذا على وجه التحديد هو موقف زملائنا. فهم يوفرون الحماية بحكم الواقع لهؤلاء الأفراد.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): طلبت ممثلة الولايات المتحدة الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيدة باور (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): كلمتي ستكون موجزة للغاية. وأود أن أحيل أعضاء المجلس وأي شخص يشاهد هذه الجلسة إلى التقارير التي أعدها خبراء بعثة تقصي الحقائق لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ولن أنزل شخصياً إلى مستوى التفاصيل بصفتي شخصاً دبلوماسياً ولست خبيرة في الأسلحة الكيميائية. وأود أن أشير، مع ذلك، إلى أن المجلس في أعقاب الهجوم الوحشي في آب/أغسطس ٢٠١٣ قد اجتمع وقرر، بدعم وشراكة كبيرين من الاتحاد الروسي، لتزع الأسلحة الكيميائية من أحد الأطراف. ومن الغريب بعض الشيء نزع كامل مخزون الأسلحة الكيميائية من أحد الطرفين في أعقاب هجوم بشع ثم الادعاء بأن ذلك الطرف الذي نُزعت منه الأسلحة الكيميائية غير متورط في ذلك الهجوم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): طلب ممثل الاتحاد الروسي الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): هذا المنطق مشوه تماماً. وسأصوغ ذلك بعبارة أخرى. إن المستغرب جداً أن تصرّح الولايات المتحدة بأن استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل حكومة سوريا سيكون خطأً أحمر وأن ذلك سيؤدي إلى أن تستخدم الولايات المتحدة القوة، غير

الممكنة مما يثير تساؤلات بشأن إمكانية أن طيران الحكومة ربما قد استخدم. وفيما يتعلق بتركيبتها، فالذخيرة عبارة عن أغلفة تحوي ٥٠ لتراً. ولا يمكن لانفجارها أن يتسبب بالنوع الذي وصفه الشهود من العواقب. ولكي يكون لانفجارها هذه التغطية الواسعة النطاق، ينبغي أن يحوي كل برميل متفجر ما لا يقل عن ١٥٠ كيلوغراماً من مكافئ متفجر الترينيتروتولوين، وسيكون من المستحيل تقريباً تعبئة تلك الكمية في تلك الأغلفة.

لا توفر الوثيقة المعلومات عن الروابط المباشرة بين تخليق الطائرات المروحية وانفجار الذخائر التي تحتوي على الكلور. سمع عدد قليل من الشهود فقط صوت الطائرات المروحية. ولم يرَ أي منهم بالفعل إسقاط العتاد أو يصوّر ذلك على فيلم. وبعبارة أخرى، كان يمكن للمتفجرات أن تنفجر على الأرض خلال تخليق الطائرات المروحية، وبخاصة في الليل. ليست البراميل المتفجرة المبنية من صنع السلائف الكيميائية المتاحة للجيش السوري. إن استخدام الجيش السوري المتفجرات المصنوعة محلياً سيكون صعب التفسير لأنها ستسبب أضراراً أقل من العتاد التقليدي القوي الذي يلقيه الطيران والذي جهزت به القوات الجوية السورية.

وهذه للأسف مسألة على درجة عالية من التقنية، ولكن لدينا خيارين. إما أن نعتمد نهجاً مهنيّاً ومن أصحاب الخبرة. وبطبيعة الحال، قد يجد بعض الأشخاص هذا مملأً، بما أن التقارير بحاجة إلى المناقشة والخبراء يجب أن ينظروا فيها، ولهذا السبب لا يقرؤها أحد؛ أو يمكننا أن نمضي لنقابل الصحافة ونقول بأن الحكومة السورية هي المذنبّة. هذا النهج القائم على وسائل الإعلام ذو ميزة كبيرة، ولكن يمكن عملياً أن يحمي الأشخاص المسؤولين عن تلك الأفعال التي وقعت في ١٩ آذار/مارس و ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٣، وما حدث منها مؤخراً وينطوي على استخدام الكلور.

أنها لم تفعل ذلك بعد أحداث ٢١ آب/أغسطس. ولذلك، فإن حكومة الأسد لم تعبر ذلك الخط أحمر. لقد ذكر رئيس الولايات المتحدة أن هذا خط أحمر ولكنه لم يفعل شيئاً بعدها. وهذا يعني أن حكومة الأسد لم تستخدم الأسلحة الكيميائية. وهذا ليس افتراضاً مبني وحسب. فالعديد من المراقبين يعتقدون الشيء نفسه.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠/١٣.